



***Tax Alert 21-2026***

***MOF decisions:***

***427/1: March 2026 stamp duty declaration postponement***

***429/1: Q1-2026 tax on salaries declaration postponement***

Dear Esteemed clients,

The MOF published Decision No. 427/1 on April 20, 2026, pertaining to the extension of the deadline for submitting and paying the stamp duty declaration (Form G20) related to invoices, receipts, credit notes, and debit notes for March 2026, until May 29, 2026.

The MOF also published Decision No. 429/1 on April 21, 2026, pertaining to the extension of the deadline for submitting first quarter payroll tax declaration for the year 2026, along with settling the related tax dues until 29 May 2026 (inclusive).

Thank you

---

***Get in touch***

<https://www.forvismazars.com>

*Rabiya 2<sup>nd</sup> Avenue, Saade bldg., 2<sup>nd</sup> floor*

*Tel: + 961 4 524218/19 / Mobile: + 961 76 500297/8*

*Fax: + 961 4 524218/19/20*

*PO Box: 70736 Antelias – Lebanon*

---

*Forvis Mazars in Lebanon © 2026*

الجمهورية اللبنانية  
وزارة المالية  
الوزير

قرار رقم: ١/٤٤٧  
تاريخ: ٣٠ نيسان ٢٠٢٦

تمديد مهلة تقديم تصاريح عن رسم الطابع المالي المتوجب على الفواتير، الإيصالات،  
الإشعارات الدائنة، الإشعارات المدينة (غ.٢٠) عن شهر آذار ٢٠٢٦

ان وزير المالية ،  
بناءً على المرسوم رقم ٥٣ تاريخ ٢٠٢٥/٢/٨ (تشكيل الحكومة)،  
بناءً على المرسوم الاشتراعي رقم ٦٧ تاريخ ١٩٦٧/٨/٥ وتعديلاته (قانون رسم الطابع المالي)،  
بناءً على القانون رقم ٤٤ تاريخ ٢٠٠٨/١١/١١ (الإجراءات الضريبية) لا سيما البند ٧ من  
المادة ٩ منه،  
وإفساحاً في المجال أمام المكلفين المعنيين لتقديم التصاريح القانونية وتسديد الرسوم المتوجبة،  
وتجنيبهم التعرض لغرامات التأخر في التصريح أو التسديد،  
بناءً على اقتراح مدير المالية العام ،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تمدد لغاية ٢٠٢٦/٥/٢٩ ضمناً مهلة تقديم التصريح عن رسم الطابع المالي  
المتوجب على الفواتير، الإيصالات، الإشعارات الدائنة، الإشعارات المدينة (غ.٢٠) عن شهر آذار  
٢٠٢٦، وتسديد الرسم المتعلق بهذا التصريح.

المادة الثانية: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة وينشر في الجريدة الرسمية وعلى موقع وزارة  
المالية الالكتروني.

tt

٨٦ وزير المالية

ياسين جابر



قرار رقم: ١/٤٤٩

تاريخ: ٢١ نيسان ٢٠٢٦

تمديد مهلة تقديم بيانات الفصل الأول لضريبة الرواتب والأجور من سنة ٢٠٢٦  
وتأدية الضريبة العائدة لها

إن وزير المالية،

بناءً على المرسوم رقم ٥٣ تاريخ ٢٠٢٥/٠٢/٠٨ (تشكيل الحكومة)،

بناءً على المرسوم الاشتراعي رقم ١٤٤ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ وتعديلاته (قانون ضريبة الدخل)،

بناءً على القانون رقم ٤٤ تاريخ ٢٠٠٨/١١/١١ (الإجراءات الضريبية) لاسيما البند ٧ من المادة ٩ منه،

ومن أجل إتاحة الفرصة للمكلفين للإلتزام بهذا الموجب وتفاذي تطبيق الغرامات عليهم،

بناءً على اقتراح مدير المالية العام،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: تمديد لغاية ٢٠٢٦/٠٥/٢٩ ضمناً، مهلة تقديم بيانات الفصل الأول لضريبة الرواتب والأجور من سنة ٢٠٢٦ وتأدية الضريبة العائدة لها.

المادة الثانية: يبلغ هذا القرار حيث تدعو الحاجة وينشر في الجريدة الرسمية وعلى موقع وزارة المالية الإلكتروني.

وزير المالية

ياسين جابر

